

أ.د. علي الشبل | شرح كتاب الوضوء من صحيح البخاري المجلس

(3)

علي عبدالعزيز الشبل

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. اما بعد فهذا المجلس الثالث في مدارستي كتاب الوضوء من صحيح الامام البخاري رحمة الله وبلغنا الى قوله - 00:00:00

باب المضمضة في الوضوء قاله ابن عباس وعبدالله بن زيد رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك لأن المضمضة لم 00:00:29 يأت ذكرها في آية فرض الوضوء من سورة المائدة -

يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وابدئكم الى المراافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين وانما جاءت 00:00:48 الآية مجملة. فان غسل الوجه يشمل المضمضة والاستنشاق الذي هو الاستنشاق مضى احاديث الاستنشاق -

وهنا في ذكر المظلمة قال قاله ابن عباس وعبدالله ابن زيد ابن عاصم رضي الله عنهم لما رروا احاديث وضوء النبي عليه الصلاة 00:01:15 والسلام ثم قال حدثنا ابو اليهاني قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عطاء ابن يزيد عن حمران مولى عثمان عن عثمان رضي الله عنه انه اتى امر بوضوء فافرغ على يده من اناءه فغسلهما ثلاث مرات ثم ادخل يمينه في الوضوء 00:01:39 وهو الماء المتوضأ به قال ثم تمضمض واستنشق واستنثر -

فهذا الفعل ذكر عثمان انه من فعل النبي عليه الصلاة والسلام لقوله من توضأ نحو اي مثل وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث بهما 00:02:02 نفسه الا غفر له ما تقدم من ذنبه -

يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال رأيت النبي توضأ نحو وضوئي هذا ففيه المظلمة واقلها مرة واحدة واكترها ثلاث مرات 00:02:20 ما معنى المضمضة هو ادخال الماء في فمه -

ثم ادارته فيه ثم مجاهه فان ادخل الماء الى اول فمه ثم مجاهه اتى بالقدر الواجب فان اتى فان استوعب الفم كله في هذا الماء فاتى 00:02:42 بالمستحب والواجب مرة واحدة -

واقل الكمال والكمال فيه ثلاث ثم قال رحمة الله باب غسل الاعقاب والاعقاب هما عقب القدمين وهم ما بين الكعبين من الخلف ما 00:03:03 بين الكعبين من الخلف يسمى بالعقب وهو بعيد عن العين -

ولهذا قد يلحقه نقص فباه اليه النبي عليه الصلاة والسلام ومن تببيه النبي اليه هذه الترجمة من الامام البخاري باب غسل الاعقاب قال 00:03:31 وكان ابن سيرين يغسل موضع الخاتم. الخاتم اذا توضأ -

التحتم باليد سنة متى عند الحاجة وليس سنة مطلقة فان نبينا صلى الله عليه وسلم لم يتتخذ الخاتم الا لما كاتب الملوك وكاتبهم بعد 00:03:52 الحديبية وكانت الحديبية في ذي القعدة من السنة السادسة من الهجرة -

فلم يتتحتم بيده في اصبعه البنصر ليس بالبنصر بل البنصر الذي بين الخنصر والوسطى الا لما احتاج الى التتحتم فهو سنة عند 00:04:20 الحاجة وقد بسط هذه المسألة الحافظ ابن رجب رحمة الله في كتابه -

احكام الخواتيم وذكر الخلاف فيها وهذا هو الارجح انها سنة عند الحاجة كان ابن سيرين يدير موضع خاتمه ليبلغ الماء الى ما تحت 00:04:43 الخاتم الجامع بين هذا وهذا ان الموضع الخفي عن العين -

يستحب تفقيده التأكيد وصول الماء اليه. قال حدثنا ادم وهو ابن ابي اياس ادم من شيوخ البخاري اثنان ابن ورقى وابن ابي اياس قال

حدثنا شعبة وهو ابن الحجاج قال حدثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه - 00:05:06

وكان يمر بنا اي ابو هريرة والناس يتوضأون من المطهرة المطرة الاناء الذي يوضع فيه الماء للوضوء مثل الابريق مثل الجبك قال اسبغوا الوضوء فان ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قال ويل - 00:05:32

في الاعقاب من النار فيه ان اسباغ الوضوء اتمامه والتتأكد من بلوغ العضو كله بهذا الماء غسلا وانقاء باب غسل الرجلين في النعلين ولا يمسح على النعلين العبرة بالرجلين ان يعمهما الماء - 00:05:53

ان يعم الماء الموضع هذا العبرة به فان كان النعلان في الرجلين وغسلتهما مع النعلين وتأكدت من بلوغ الماء الى بشرة القدمين فقد اتيت بالواجب انما فاتك ماذا فاتك التخليل والتدليل - 00:06:17

وهما سنتان سنة التخليل بين اصابعه وسنة الدلك في العضو وهذه سنة في الوضوء ثم قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن سعيد المقربي عن عبيد بن جريج انه قال لعبد الله بن عمر - 00:06:42

رضي الله عنهم يا ابا عبد الرحمنرأيتك تصنع اربعا لم ارى احدا من اصحابك يصنعها قال وما هي يا يا ابن جريج قالرأيتك لا تمس من الاركان الا اليمانيين. اي اركان البيت - 00:07:04

ورأيتك تلبس النعال السببية ذات السببة السبور ورأيتك تصبغ بالصفرة سفرة تسمى الزعفران وتسمى بالصفرة ورأيتك اذا كنت بمكة اهل الناس اذا رأوا الهلال ولم تهل انت حتى كان يوم التروية - 00:07:23

قال عبدالله رضي الله عنه اما الاركان فاني لم ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس الا اليمانيين يعني ما كان يستلم اركان البيت الاربعة لماذا لم يستلم الركنتين الشاميين عليه الصلوة والسلام - 00:07:49

ما السبب لها لانها ليست من البيت بمعنى ان البيت ينتهي اليها بل يتعداها ولها حطمت النفقه بقريش لما عمر الكعبة بعدما انهدمت بالسيل العظيم واشترطوا الا يبنوها الا بمال حلال - 00:08:08

وهم تجار وعندهم اموال لكن اكثراها سحت اكثرا ما لهم من كسب حرام فلما حطمت بهم النفقه ماذا فعلوا وضعوا الحطيم وهو حصى وجدار لم يكملوا بها بناء البيت. ولهذا لما حج امير المؤمنين معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهم - 00:08:34

وكان معه عالم الحرم عبد الله بن عباس وكان معاوية يستلم اركان البيت الاربعة كلها فقال له ابن عباس يا امير المؤمنين لا يستلم من البيت الا هذين الركنتين يعني اليمانيين - 00:08:59

فقال له يا ابن عباس ليس شيء من البيت مهجورا قال ابن عباس رضي الله عنهم له يا امير المؤمنين لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. ما زاد على هذا - 00:09:22

فقال معاوية وكان رجاعا الى الحق صدقني يا ابن اخي ابن عمر وابن عباس يتأسيان بالنبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهم فلا يستلم من البيت الا ركن الحجر الاسود - 00:09:38

والثاني الركن اليماني وسمى الركتان باليمانيين لانهما عن يمين الكعبة والآخران بالشاميين لانهما عن شان الكعبة فان الواقف على باب الكعبة خارجا منها وش اللي تلقاء وجهه؟ اي جهة - 00:09:58

ها المشرق ما عن يمينه يمن لانه عن يمينه وما عن يساره وشماله شام ولهذا لا ينطبق عليكم الحدود الجغرافية المستحدثة وتحكمون بها كل ما كان عن يمين الكعبة لمن كان واقفا على بابها - 00:10:22

مستقبل المشرق يسمى يمن فسمى الركتان باليمانيين لانهما باتجاه ايش فما كان من جهة اليمن سمي باليمانيين وهو عن يمين الواقف على باب الكعبة اذا كان خارجا منها الى جهة المشرق - 00:10:46

قال ورأيتك واما النعال السببية. يقول ابن عمر واما النعال السببية فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعل التي ليس فيها شعر ويتوضاً فيها هذا الشاهد وانا احب ان ابسها - 00:11:10

اي تأسيا بالنبي عليه الصلوة والسلام الشاهد انه توضاً فيها يعني غمس رجليه في الماء والنعال في رجليه وهذا ما ترجم عليه البخاري ما هي السنة؟ لبس النعال او النعال السببية - 00:11:32

سنة لبس النعال احيانا والاحتفاء احيانا ابن عمر اختار نعلا كنعله عليه الصلاة والسلام ذات سيور السبت هي السيور التي يربط بها قال واما الصفرة فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها - [00:11:54](#)

فانا احب ان اصبغ بها رأيته يصبغ بها وانا احب ان اصبغ بها وانا احب ان اصبغ بها اي تأسيا به وهي كالزعفران الصفرة كالزعفران قال واما الالهال يعني الاحرام - [00:12:15](#)

فاني لم ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهمل حتى تبعه به راحلته يعني يوم التروية وقد اهل قبلها عليه الصلاة والسلام اخرى من ذي الحليفة وانما قال حين تبعه به راحلته يعني اعلانه بالتلبية - [00:12:35](#)

اذا انبعثت به راحلته منتقلة من مشعر الى مشعر فعلى ذلك عليه الصلاة والسلام ثم قال باب التيمم في الوضوء والغسل عندنا الاركان ان يغسل ماذا الاعضاء في فروض الوضوء الستة - [00:12:55](#)

ولا يجوز ان يقدم غسل اليدين للمرفقين على الوجه ولا غسل الرجلين على اليدين لكن البداءة باليدين في الغسل في الوضوء وفي الغسل مستحب بمعنى لو غسل يده الشمال قبل اليدين صح وضوءه خلافا للظاهرية - [00:13:21](#)

واذا غسل رجله اليسرى قبل اليمنى صح وضوءه خلافا لهم والسنة ان يبدأ باليدين ولهذا في الوضوء يغسل ميامن اعضائه يده اليمنى قبل اليسرى ورجله اليمنى قبل اليسرى وفي الغسل - [00:13:42](#)

يبدأ بميامن ثم بامياسر حدثنا مسدد قال حدثنا خالد عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية رضي الله عنها قالت قال النبي قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم لهن في غسل ابنته - [00:14:01](#)

ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها. وهذا في غسل الميت وابنته اما زينب واما انها ام كلثوم ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها وفيه استحباب البداء باليدين ومضي حديث عائشة كان يعجبه التيمم صلى الله عليه وسلم في - [00:14:21](#)

وضوئه وظهوره وفي شأنه كله وحدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة قال اخبرنا اشعث ابن سليم قال سمعت ابي عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها انها قالت - [00:14:52](#)

كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمم في تعلمه وترجله وظهوره وفي شأنه كله اي كل ما كان من شأنه التكرير يبدأ فيه باليدين عليه الصلاة والسلام ثم قال باب التماس الوضوء اذا حانت الصلاة. متى يجب طلب الوضوء - [00:15:09](#)

اذا دخل الوقت الذي به تحل الصلاة اما قبلها فلا يلزم التيمم اذا عجز عن الماء عجزه يظهر اذا حل وقت الصلاة واستحب الفقهاء ان يبقى الى اخر وقتها المختار - [00:15:34](#)

اذا كان يرجو ان يجد الماء والا اذا لم يجده فانه من اول الصلاة او كان عاجزا عن استعماله والتماس الوضوء التماس الوضوء اي الماء المتوضأ به. طلبه البحث عنه - [00:15:53](#)

وقالت عائشة رضي الله عنها حضرت الصبح فالتمس الماء فلم يوجد فنزلت اية التيمم. وهذا في مرجع النبي عليه الصلاة والسلام من غزوة بنى المصطلق حتى قال اسيد بن حضير - [00:16:11](#)

الانصاري رضي الله عنه ما هذه باول برراتكم يا ابا بكر بسببها نزلت اية التيمم التي جعلها الله توسيعة للمؤمنين فان لم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا نزلوا على موضع ليس فيه ماء - [00:16:35](#)

وحضرت الصلاة فشرع الله لهم التيمم ولها التيمم عند فقد الماء او العجز عن استعماله. ومن العجز عن استعماله ان يضيق وقت الصلاة وذهب يطلب الماء خرج الوقت ولو تيمم ادرك الوقت وصلى فتيمم ثم يستعمل الماء بعد ذلك - [00:16:57](#)

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن اسحاق ابن ابي طلحة عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وحانت صلاة العصر - [00:17:22](#)

فالتمس الناس الوضوء اي الماء ذي اللي توظأوا فلم يجدوه فاوتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء اي بماء ووضع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك الاناء يده وامر الناس ان يتوضأوا منه - [00:17:38](#)

قال فرأيت الماء ينبع او ينبع من تحت اصابعه حتى توضأوا من عند اخرهم وكانوا في غزوة من الغزوات الشاهد التممس الناس الماء

اي بحثوا وطلبو وتحسسووا منه وفيه بركته عليه الصلاة والسلام التي جعلها الله فيه - 00:18:00

فانه في غزوة تبوك وضع يده في وشل من الماء في بئرها فتبع الماء حتى اكفاهم وكانوا ثلاثين الفا وبهايهم وركائبهم مدة عشرين يوما. هذى من ايات الله لنبيه الدالة على - 00:18:25

صدقه الشاهد فيه التماس الماء لاجل الوضوء فان غلب على ظنه انه لا يجده غلبة الظن تنزل منزلة اليقين ثم قال رحمه الله تعالى هذا باب طويل نجعله ان شاء الله - 00:18:47

مبدأ الدرس القادر في اللقاء القادر باذن الله فنسأله لنا ولكم العلم النافع والعمل الصالح والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. نعم في شيء يا الاخوان - 00:19:14

نعم في غفلة تبوك. نعم في تبوك عددهم ثلاثون الفا اي نعم سما ايه يجوز الوضوء قبل وقت الصلاة ويجوز بعد دخول وقتها الحمد لله الله يصلح بالكم يجوز ان تتوضأ قبل دخول وقتها ويجوز ان تتوضأ بعد دخول وقتها - 00:19:34

ها ايه يجوز ان تصليها قبل الاذان ما لم يكن وقت نهي قبل اذان الظهر وقت شدت نهي توجلها بعد الاذان اي نعم ها ما معنى كلمة ويل كلمة ويل - 00:20:11

المشهور انها كلمة وعيد وزجر وتهديد لمن يخشى عليه الهلاكة وكلمة وبح بالحاء المهملة كلمة تهديد لمن اشرف على الهلاك قاله سببويه واهل اللغة وقيل ويل عذاب حتى ان مما قالوا في العذاب انه واد سبب في جهنم - 00:20:40

لو سيرت فيه الجبال لذابت من شدة حرها وقيل لويل اسم من اسماء جهنم فهي كلمة وعيد وزجر وتهديد نعم. سما بعد طلوع الشمس

وارتفاعها اذا كان مكت في المسجد يذكر الله او في مصلى يذكر الله فيستحب ان يصلى ركعتين ولو زاد ثنتين او ثلاث - 00:21:11

يعني خلنا انا جايك بالجواب يصلى ركعتين فان اضاف اليهما اثنتين فصارت اربع ركعات او ضاف ثنتين فصارت ست انجاز فان

نواهها من الضحى فجاز ذلك جاز ذلك لانه لا حد - 00:21:44

في هذه الصلاة الحد الاذنى صلاة ركعتين نعم في شيء ؟ نعم ها ما فهمت سؤالك اذكار الصباح والمساء ها ما الافضل في اوقاتي اذكار الصباح والمساء ؟ المسألة واسعة وكلما ابتدأت بها - 00:22:04

الوقت في الصباح من السحر فهو افضل وكل ما ابتدأت بها المسا من العشي فهو افضل ولها وقت اذكار المساء يبدأ من العصر الى العشاء واذكار الصباح من السحر الى - 00:22:39

قبيل الزوال. نعم نعم ها صلاة الاشراق لا بأس بذلك ان ان يداوم على صلاة اربع ركعات عند الاشراق وتسميتها بصلاة الاشراق كتسمية العلماء الطواف طواف الوداع تسميتهم في المحظورات لبس المخيط اصطلاحية - 00:22:56

حديثها ارتفعت الشمس صلی ركعتين وهاتان الركعتان او الاربع او الست او الثمان بحسب نيتها ان نواها من الضحى فهذا اول وقت الضحى نعم ايه لماذا تقصر وتجمع من اللي يفتاك بالقصر والجمع - 00:23:25

المزرعة فيها لك سكن ما هو بسكن مؤقت. ما فيها اه غرف وما فيها مجالس اذا كانت لك مزرعة تبعد عن بيتك وعن مدینتك مئتين كيلو المسافة بين المزرعة والبيت اجمع واقصر - 00:24:03

المسافة بين بيتك اللي بديرتك وبين المزرعة اجمع واقصر. اما في المزرعة فلا هذى اقامة مزرعتك واستراحتك وان كان لك ابل عزبتك هذى محل اقامة لا تجمع لا تقصص فيها - 00:24:33

حتى لا هذى اقامة وذى اقامة هذى اقامة في المدينة الاقامة الاصلية وهذى اقامة فرعية في المزرعة لا في المزرعة لا تجمع لا تقصص من اول ما توصلها تتم صلاتك - 00:24:52

المشيخ جاين زايرينك في المزرعة ايه زايرين ما هو مثلك مالك هذولا ما املکوا هذولا جاينك يزورونك انت مالك هذا بيتك هذا محل اقامتك الثاني هذا السائل يقول هل ثبت - 00:25:11

النبي صلی الله عليه وسلم انه كان له وعاء في بيته يبول فيه نعم كان له مبولة يبول بها عليه الصلاة والسلام ثم ينشرها في اماكن نثر هذا الماء له ذلك - 00:25:36

خصوصا الان اللي فيهم سكر ولا كثير ادرار البول يتخذ له مبولة يبول فيها للحاجة ولها اصل في سنته عليه الصلاة والسلام والله اعلم
والحمد لله رب - 00:26:00